الاستيقاف كمدخل مزعوم لضبط قضايا المخدرات

الاستيقـاف هو مطالبة الغير بالتوقف وهو نوعين ، النوع الأول يسمي باستيقاف الريبة والشك أي استيقـاف بسبب الريبة والشك ، النوع الثاني يسمـي استيقاف تسمح به بعض القوانين للتأكد من الالتزام بالقانون.

أولا :- استيقاف الريبة والشك

يقصد باستيقاف الريبة والشك ، إيقاف رجل السلطة العامة لشخص وضع نفسه طواعية واختيارا موضوع الشك والظنون بفعل أتاه ، لسؤاله عن أسمه وعنوانه ووجهته.

والتساؤل ... ما الذي يبرر استيقاف الريبة والشك ، وبمعني أكثر عملية ... لماذا يستوقف رجل السلطـة العامة شخصـ معين دون غيره ... ما الـذي دعي رجل السلطـة إلى إجراء الاستيقاف ؟...

استيقاف الريبة والظن يبرره أن الشخص بفعله أو بسلوكه وضع نفسه موضع الظنون والريب ، وأن هذا الوضع الفعل أو السلوك الذي أتاه الشخص غير مألوف أو غير طبيعي أو غير معتاد ، أو كما يوصفه البعض بأنه فعل أو سلوك شاذ وينبئ عن ضرورة تدخل رجل السلطة العامة لكشف عن حقيقة الأمر فى سبيل أداء واجبة فى الكشف عما وقع من جرائم ومعرفة مرتكبيها.

إذا ... ففعل أو سلوك الشخص ، هذا الفعل أو السلوك الغير طبيعي والغير مألوف هو الذي يبرر الاستيقاف ، وعلى ذلك فان للاستيقاف ثلاث عناصر أو مكونات أساسية بدونها أو بدون إحداها لا يحقق لرجل السلطة العامة إجراءه.

١- الاستيقاف كرد فعل للتصرف غير المألوف الذي صدر عن الشخص.

حق رجل السلطة العامة فى استيقاف الشخص هو من قبيل رد الفعل للتصرف غير المألوف الذي صـدر عـن الشخص ، وهـو ما يعني أن الاستيقـاف إجراء لا حق لحصول السلـوك أو الفعل الغير مألـوف والمخالـف لطبائع الأمور وبالأدنـى معاصر له زمنا ، واعتبـار الاستيقاف رد فعل لتصرف

شـاذ أو غير مألوف صادر عن الشخص المستوقـف يعني كذلك أن رجل السلطة العامة أدرك هذا الفعل أو السلوك الشاذ أو الغير مألوف ، ووسيلة الإدراك فى هذا المجال حاسة البصر.

٢.الاستيقاف كوسيلة لمعرفة والوقوف على الحقيقة.

غايـة الاستيقـاف إزالة ما علق بنفس رجل السلطة العامة من ريب وشكوك مصدرها السلوك أو الفعـل الشاذ أو الغير مألوف الـذي أتاه الشخص المستوقف ، ولما كانت غايـة الاستيقاف إزالة ما علق بذهن رجل السلطة العامة من شكوك تسبب فيها الشخص بسلوكه غير المألوف فمن حق رجل السلطة أن يسال الشخص عن اسمه ووجهته وعنوانه وكذا تبرير لذلك السلوك الغير مألوف الذي صدر عنه.

٣.الاستيقاف وحد الحرية الشخصية.

السلوك الغير مألوف أو الشاذ الذي يأته الشخص المستوقف هو ما يبرر تدخل رجل السلطة العامة ويـبر استيقافـه للشخص وسؤاله ، لكنه لا يبرر ما يتعدى ذلك ، فـلا يجز بنـاء على تلك الشكوك والريب (وحدها) القبض على الشخص المستوقف أو تفتيشه .

من قضاء محكمة النقض فى تعريف الاستيقاف وبيان ماهيته.

قضي : الاستيقاف قانوناً لا يعد وان يكون مجرد إيقاف إنسان وضع نفسه موضوع الريبة فى سبيل التعرف على شخصيته ، وهو مشروط بالا تتضمن إجراءاته تعرضا ماديا للمتحرى عنه يكون فيه ماس بالحرية الشخصية أو اعتداء عليها)

□ طعن ١٢٩٤ لسنه ٦٩ ق جلسة ١٩٩٩/٢/٢٣ □

قضـي : مـن المقـرر أن الاستيقاف هو إجراء يقوم به رجال السلطـة العامة فى سبيل التحري عن الجرائم وكشف مرتكبيها ويسوغه اشتباه تبرره الظروف)

□ طعن ٢٩٥٥ لسنه ٦٨ ق جلسة ١٩٩٨/٣/٩ □

الاستيقاف كإجراء أجازه القانون لرجال السلطة العامة هو ضرورة لمواجهة الفعل أو السلوك الغير مألوف الذي أتاه الشخص المستوقف بطلب الإجابة عن تبرير لهذا السلوك.

قضـي : الاستيقـاف أمر مباح لرجل السلطة العامة إذا وضع الشخص نفسه طواعية واختيارا فى موضع الريب والظنون وكان هذا الوضع ينبئ عن ضرورة تستلزم تدخل المستوقف للتحري ولكشف عن حقيقته).

□ طعن ٦٣٩٥ لسنه ٦٩ ق جلسة ١٩٩٩/٤/١٤ □

قضـي : وإجـازة الاستيقاف لرجل السلطة العامة مناطة أن يكون الشخص قد وضع نفسه طواعية واختيـارا موضع الريـب والشكوك وأن يكون تدخل رجل السلطة العامـة غايته استيضاح الحقيقة والوقوف على الأمر)

□ طعن ١٨٧٧ لسنه ٧٠ ق جلسة ٢٠٠٠/٣/٢٤ □

أمثلة للأفعال الغير مألوفة والتي تبرر الاستيقاف لكونها تتنافى مع طبائع الأمور.

قضي : ارتداء المتهم الزي المألوف لرجال البوليس السري وحملة صفاره تشبه النوع الذي يستعمله رجـال البوليس وإظهاره جراب الطبنجة من جيـب جلبابه هو عمل يتنافى مع طبائع الأمور ويدعو إلى الريبة والاشتباه).

□ ١٠١٩٥٩/١٢ أحكام النقض ١٠ س ١٦٥ ق ص ٧٧٢ □

قضي : أن الطاعن وضع نفسه طواعية واختيارا موضع الشبهات والريب بوقوفه بسيارة الأجرة فى عدة أوضاع مريبة وغريبة فى وقت متاجر من الليل).

□ ١٩٧٦/١/١٥ أحكام النقض ٢٧ س ٤ ق ص ٣٣ □

قضي : أن الطاعن قد وضع نفسه طواعية واختيارا موضع الشبهات بوقوفه بسيارته فى طريق غير لسير السيارات ووقوفه بعيدا عن السيارة ومحاولة الاختباء).

□ ١٩٨٦/٢/٢٤ أحكام النقض س ٩٥ ق ١٨ ص ٤١٢ □

أمثلة لأفعال مألوفة لا تعد بذاتها مبررا للاستيقاف لأنها لا تتنافى مع طبائع الأمور.

قضي : المتهم وزملائه لم يقوموا بما يثير شبهة رجل السلطة رجل أرتاب لمجرد سبق ضبط حقيبة تحتوى على ذخيرة ممنوعة فى نفس الطريق).

□ ١٩٦٠/٥/٣٠ أحكام النقض ١١ س ٩٦ ق ص ٥٠٥ □

قضـي : متـى كان المخبر قد أشتبه فى أمر المتهم لمجرد تلفته وهـو سائر فى الطريق ، وهو عمل لا يتنافى مع طبائع الأمور ولا يؤدى إلى ما يتطلبه الاستيقاف من مظاهر تبرره فان الاستيقاف على هذه الصورة هو القبض الذي لا يستند إلى أساس فى القانون).

□ ١٩٧٠/٤/٢٤ أحكام النقض س ٧٩ ق ٢٨ ص ١٥٩ □

قضي : لما كان ضابط المباحث قرر أن المتهم كان يسير بالطريق العام ليلا يتلفت يمينا ويسارا بين المحلات ، فليس ذلك ما يدعو للاشتباه فى أمره واستيقافه ، لأن ما أتاه لا يتنافى مع طبيعة الأمور ، وبالتالي فان استيقافه و اصطحابه إلى ديوان القسم هو قبض باطل).

□ ١٩٨٠/١/١٣ أحكام النقض س ٦٦ ق ٣٨ ص ٤٩١ □

المشـكلات العملية والقانونيـة التي يثرها الاستيقاف فـى واقع التطبيق العملـي في قضايا التلبس بالمخدرات